انشاء الله بكم لاحقون ووددت اني رايت اخواننا فقالوا انا رسول الله الستنا باخوانك
فقال بل انتم اصحابي واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا فرطهم على الحوض وبين صلى الله عليه وسلم
ان اخوانهم كل من ياتي بعدهم لا كما قال السدي والكلبي انهم الذين هاجروا بعد ذلك
وعن الحسن ان الذين جاءوا من بعدهم من قصد الى النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة بعد انقطاع
الهجرة وقوله تعالى يقولون ربنا في موضع نصب على الحال اي قائلين ربنا الخ قال
ابن عباس امر الله بالاستغفار لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وهو يعلم انهم سيفتنون
وقالت عائشة امرتم بالاستغفار لاصحاب محمد فسببتموهم سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم
يقول لا تذهب هذه الامة حتى يلعن اخرها اولها وقال ابن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اذا رايتم قوما يسبون اصحابي فقولوا لعن الله اشركم وقال العوام
بن حوشب ادركت هذه الامة يقولون اذكروا محاسن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى تاتلف عليهم القلوب ولا تذكروا ما شجر بينهم فتحرشوا الناس عليهم وقال
الشعبي تفاضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلة سئلت اليهود
من خير اهل ملتكم فقالوا اصحاب موسى وسئلت النصارى من خير اهل ملتكم
فقالوا اصحاب عيسى وسئلت الرافضة من شر اهل ملتكم فقالوا اصحاب محمد امروا
بالاستغفار لهم فسبوهم فالسيف عليهم مسلول الى يوم القيامة لا تقوم لهم راية
ولا تثبت لهم قدم ولا تجتمع لهم كلمة كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله بسفك
دماهم وادحاض حجتهم اعاذنا الله واياكم من الاهواء المضلة وقوله ولا تجعل
في قلوبنا غلا للذين امنوا اي حقدا وحسدا ربنا انك رؤوف رحيم انتهى ما اردناه
من تفسير هذه الاية الجامعة **ولنذكر شيئا من الاحاديث**
في فضائل الصحابة رضي الله عنهم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال خير

قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجي اقوام تسبق شهادة
احدهم يمينه ويمينه شهادته اخرجه احمد والشيخان والترمذي وفي الباب عن عائشة
وجعدة بن هبيرة وعمران بن حصين وابي هريرة وعمر وغيرهم قال الحافظ ابن حجر في فتح
الباري استدل بهذا الحديث على تعديل اهل القرون الثلاثة وان تفاوتت
منازلهم في الفضل وهو محمول على الغالب فقد وجد في من بعد الصحابة من القرنين
من وجدت فيهم الصفات المذمومة لكن بقلة بخلاف من بعد القرون الثلاثة
فان ذلك كثر فيهم انتهى قلت بل وقع عصيان بعض الصحابة فالحمل على الغالب
في القرون الثلاثة هو الاولى ولا وجه لتخصيص القرنين الاخيرين بذلك وسيأتي
زيادة بحث في ذلك وقوله تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال في فتح
الباري اي في حالين وليس المراد ان ذلك يقع في حال واحد وذلك كمن يحرص
على ترويج شهادته فيحلف على صحتها ليقويها فتارة يحلف قبل ان يشهد
وتارة يشهد قبل ان يحلف ويحتمل ان يقع ذلك في حال واحد عند من يجيز
الحلف في الشهادة فيشهد ويحلف قال ابن الجوزي المراد انهم لا يتورعون ويستهينون
بامر الشهادة واليمين قال ابن بطال يستدل به على ان الحلف في الشهادة يبطلها
وحكى ابن شعبان في الزاهي من قال اشهد بالله ان لفلان على فلان كذا لم تقبل
شهادته لانه حالف وليس بشاهد قال ابن بطال والمعروف عن مالك خلافه انتهى
قلت والظاهر صحة تلك الشهادة مع عدالة الشاهد بها اذ قد شرعها الله تعالى
للمتلاعنين كما في سورة النور وحمل ذم من يفعل ذلك على الكراهة والله اعلم
ومن الاحاديث الدالة على فضل الصحابة حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا
ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه اخرجه احمد والشيخان وابو داود والترمذي [illegible]
وابن ماجه والطبراني وغيرهم من حديث ابي هريرة قال في النهاية المد في الاصل